Distr.: Limited 19 December 2019

Arabic

Original: English

الأطراف في اتفاقية الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد

الدورة الثامنة

أبوظبي، ١٦-٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩ البند ٤ من جدول الأعمال

المنع

الاتحاد الروسي وباكستان وبيرو وسنغافورة وسويسرا والصين والفلبين وكندا والمغرب ونيجيريا: مشروع قرار منقّح

تعزيز الممارسات الجيِّدة المتعلقة بدور البرلمانات الوطنية وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله

إنَّ مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،

إِذ يسلِّم بأنَّ الفساد يمثل أحد التحديات الرئيسية التي تؤثر على البشرية جمعاء، وأنَّ منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله ومظاهره أولوية للمجتمع الدولي،

وإذ يؤكِّد بحدَّدًا على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد(١) التي تمدف، ضمن جملة، أمور إلى ترويج وتدعيم التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الفساد بصورة أكفأ وأنجع،

وإذ يشير إلى القرارات السابقة الصادرة عن مؤتمر الدول الأطراف، التي أكد فيها المؤتمر على أنَّ مكافحة جميع أشكال الفساد تقتضي اتِّباع لهج شامل ومتعدد التخصصات، يما في ذلك إقامة أطر تنظيمية ومؤسسات مستقلة قوية يكون لها الاختصاص لمنع ومكافحة الفساد على جميع المستويات والقدرة على القيام بذلك،

وإذ يشدد على أنَّ الفساد يهدد على نحو خطير جهود الدول الرامية إلى تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠،٥٠٠ و منها الهدف ١٦ من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالتشجيع



⁽١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٢٣٤٩، الرقم ٢٢١٤٦.

 ⁽۲) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمَّش فيها أحد، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعَّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات،

وإذ يعرب عن تقديره للدور الحاسم الذي تضطلع به البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في دعم تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك من خلال سن تشريعات مناسبة بشأن جملة أمور، منها تدابير المنع، والتجريم وإنفاذ القوانين، والتعاون الدولي، واسترداد الموجودات، والمساعدة التقنية، وتبادل المعلومات بين الدول، وكذلك ضمان المراجعة أو الرقابة الفعالة، عند الاقتضاء، بغرض منع ومكافحة الفساد على جميع المستويات،

وإذ يلاحظ أنَّ دور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في مجال مكافحة الفساد قد يتجلى بوسائل مختلفة تتجاوز التشريعات، منها وضع إجراءات داخلية تتعلق بعمل البرلمانات والهيئات التشريعية الأخرى وأنشطة المشرعين في المجال العام،

وإذا يشدد على أهمية تبادل المعلومات والممارسات الجيّدة بين البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية من أجل تعزيز القدرات والتعاون المتبادل لمكافحة الفساد مكافحة فعّالة،

1- يحثُّ الدول الأطراف على اتخاذ تدابير فعالة، بما يتسق مع المبادئ الأساسية لنظمها القانونية والتزاماتها ذات الصلة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، (١) لدعم دور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية وتعزيز قدراتها على منع الفساد ومكافحته، بما في ذلك في المجالات التي تكون لها فيها صلاحية المراجعة أو الرقابة؛

٢- يشجع الدول الأطراف على تحديد وتنفيذ ما قد يلزم من تدابير تشريعية أو تدابير أخرى لتنفيذ الاتفاقية والاستجابة للتوصيات ذات الصلة المنبثقة من آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛

٣- يشحعٌ أيضاً الدول الأطراف على تعزيز الحوار والتعاون بين البرلمانات، مما في ذلك بالتنسيق مع الاتحاد البرلماني الدولي والمنظمات المماثلة، حسب الاقتضاء، بغرض تعزيز تبادل الممارسات الجيِّدة المتعلقة بالتشريع والمراجعة وضوابط الرقابة في مجال مكافحة الفساد، والنظر في تنفيذ تلك الممارسات الجيِّدة في إطار القانون المحلي؛

2- يشحع كذلك الدول الأطراف على الاعتراف بأهمية دور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في تعزيز تنفيذ الاتفاقية بغرض منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله على نحو فعال ومنع غسل الأموال المتصل بالفساد، بعدة سُبل منها تعزيز الشفافية والمساءلة في إدارة الأموال العمومية، والرقابة على الميزانية، وتجريم أفعال الفساد، وتيسير عملية استرداد الموجودات وفقاً للفصل الخامس من الاتفاقية؟

٥- يطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بمنع الفساد إدراج دور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في تعزيز تنفيذ الاتفاقية كبند من بنود حدول أعمال احتماعه الثاني عشر، ودعوة الاتحاد البرلماني الدولي والمنظمات المماثلة للمشاركة في حلقة نقاش مواضيعية بشأن الموضوع؛

V.19-11960 2/3

7- يشجع الدول الأطراف، في إطار أعمالها التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مكافحة الفساد التي ستعقد في عام ٢٠٢١، على تناول مسألة تعزيز دور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد بجميع أشكاله، مع المراعاة الواجبة لاستقلالية السلطات التشريعية؟

٧- يطلب إلى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدِّرات والجريمة، رهناً بتوافر موارد من خارج الميزانية، وضع مجموعة من الممارسات الجيِّدة المتعلقة بدور البرلمانات وسائر الهيئات التشريعية في منع ومكافحة الفساد، استناداً إلى ما توفره الدول الأطراف والمنظمات ذات الصلة من معلومات، بغرض تعزيز تبادل الممارسات الجيِّدة والخبرات الوطنية بين المؤسسات البرلمانية؛

٨- يدعو الدول الأطراف وسائر الجهات المانحة إلى توفير موارد من حارج الميزانية للأغراض المحدَّدة في هذا القرار، وفقاً لقواعد الأمم المتحدة وإجراءاتها؛

9 - يطلب إلى الأمانة أن تقدم إليه في دورته التاسعة في عام ٢٠٢١، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

3/3 V.19-11960